

الوقف الاسلامي في العصر المملوكي

(٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧ م)

م . م . سهاد نصيف جاسم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير الأنام نبينا محمد (ﷺ) وعلى أصحابه ومن ولاه وأتبعه بإحسان الى يوم الدين وبعد.

أمتد عصر المماليك من عام (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧ م) منذ انتهاء عهد الأيوبيين الى قيام الدولة العثمانية أمتد حكمهم ما يقارب قرنين ونصف من الزمن أسسوا خلال هذه المدة من الحكم دولة مترامية الاطراف شملت مصر وبلاد الشام وغيرها قدموا خلال هذه المدة التضحيات الكثيرة للدفاع عن الدين والوطن ضد الصليبيين والمغول سجلوا العديد من الانتصارات التي وثقها التاريخ في مواقع عين جالوت وفارسكو وعكا وطرابلس وغيرها، في العصر المملوكي انتقل مركز الخلافة الى مصر وبين أثر لك على المؤسسات الدينية والعلمية وفي أحيائهم للشعائر الدينية، أصبحت مصر وبلاد الشام خلال هذه الفترة مركزاً للتجارة العالمية سواء للشرق ام الغرب مما ساهم الازدهار التجاري في الثراء الضخم للدولة وانعكس ذلك على المؤسسات المختلفة في الدولة، أن من أعظم إيجابيات ذلك العصر أن سلاطينها استطاعوا بزمن قياسي من أعادت النهضة الثقافية والفكرية بعد ما تعرضت للحرق والاتلاف بسبب المغول، أرتيت لذلك أن يكون موضوع بحثي مظهر من مظاهر ذلك الازدهار الا وهو الاوقاف في عصر المماليك وسبب اختياري للموضوع هو أهميته في الحياة العامة لانه مصدر من مصادر الانفاق ووجه من أوجه الخير والبر سعى الامراء والسلاطين لتحقيقها والاهتمام بها، كما أن المصادر التاريخية ركزت اهتمامها على النواحي السياسية عند حديثها عن السلاطين والامراء وتذكر الاوقاف باعتباره من اوجه البر فقط من دون إظهار الدور الحقيقي والفعال للأوقاف في المجتمع والحياة العامة، وابرار الاثر الذي تركه نظام الوقف في أثناء الحضارة في العصر المملوكي، فقد قسمت البحث الى مبحثين الاول تناول: تعريف الوقف من ناحية اللغة والاصطلاح والادلة الصحيحة على مشروعية الوقف وتاريخ الوقف في الاسلام أما المبحث الثاني فتناول: فوائد الوقف وعوامل ازدهار الاوقاف في العصر المملوكي ونماذج من الاوقاف في ذلك العصر.، والله ولي التوفيق.

الأوقاف في العهد المملوكي (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)

تعرف الوقف من ناحية اللغة: بأنه الحبس ويقال وقف الدار وقفا أي أحبستها في سبيل الله^(١)، ومنها المنع ويقال وقف الرجل عن الشيء منعه عنه^(٢) الحبس بالضم أسم يقع على كل شيء وقفه صاحبه وقفاً محرماً لا يورث ولا يباع من ارض ونخل ومستغل بحبس أصله وقفاً مؤبداً وتُسبل ثمره تقريباً الى الله عز وجل^(٣)، والوقف هو أسم مصدر وجمعه أوقاف كثواب أو ثواب^(٤).

ومن ناحية الاصطلاح يعرف بأنه: الهبة والصدقة الهدية أو العطية معانيها مُتقاربة كلها تملك في الحياة تعبير عوض واسم العطية شامل لجمعها^(٥)، والفرق بين الوقف والهبة هو أن الوقف تملك مع بقاء العين على ملك الله فلا يجوز التصرف فيها الهبة فهي تملك للعين والموهب له الحق أن يتصرف فيها كيف يشاء ، والوقف أذاً مصطلح فقهي اسلامي يعبر عن نوع من التصديق على سبيل الخير والإحسان ،ويطلق على الصدقات والتبرعات فيها^(٦).

والوقف يصح في الأحوال: الأراضي والأبنية والأشجار والآبار... أن مثل هذه الممتلكات وردت فيها نصوص شرعية^(٧)، اختلف الفقهاء في الأموال المنقولة كالحيوان والثياب والنقود والكتب والمواد الغذائية والآلات الصناعية والقتالية وهل يصح وقفها أم أنها لا تعدو أن تكون صدقة عادية لا تجري عليها أحكام الوقف^(٨) الجواب الجامع لما اختلف فيه أوضحه ابن قدامة حين قال: أن الذي يجوز وقفه ما جاز بيعه وجاز الانتفاع به مع بقاء عينه وكان أصلاً يبقى بقاء متصلاً كالعقار والحيوان والسلاح والاثاث ومثابه ذلك^(٩) وعن مشروعيه تحبس الحيوان روي ان خالد بن الوليد أحتبس أدرعه وأعدته في سبيل الله^(١٠).

مشروعية الوقف:-

من دلائل مشروعية الوقف ما ورد في الكريم والسنة النبوية والاجماع وعمل الصحابة ومنها ما جاء في القران قوله تعالى: ﴿لَنْ نَبْأُؤُاَ الرِّحَىٰ تُفْعُوْا مِمَّا تُحِبُّوْنَ ۚ وَمَا تُفْعُوْا مِنْ شَيْءٍ فَاِنَّ اللّٰهَ بِهِ عَلِيْمٌ ۝۱۱﴾^(١١) وقوله: ﴿اَبُوْدُ اَحَدِكُمْ اَنْ تَكُوْنَ لَهُ رَجَّةٌ مِّنْ بَيْمِلٍ وَاَعْتَابٍ مَّجْرِيٍّ مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَاَصَابُهُ الْكِبَرُ وَهُوَ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا اِعْصَابٌ فِيْهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ۚ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُوْنَ ۝۱۲﴾^(١٢)

وفي الحديث النبوي الشريف قال ((إذا مات الأنسان أنقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له))^(١٣).

وجاء بالأجماع عن جابر (رضي الله عنه) قال: لم يكن أحد من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) ذو مقدرة الا أوقف وهذا أجماع منهم على مشروعيته^(١٤).

عن عبد الله بن عمر أنه قال: ((أصاب عمر أصاب أرضاً بخبير فأتى النبي يستأمره فيها فقال: يارسول الله أصبت أرض بخبير لم أحب ما لا قط أنفوس عندي منه فما تأمرني به قال(ص): أن شئت

حبست أصلها وتصدت بها قال ،فتصدق بها عمران لا يباع ولا توهب ولا تورث فتصدق بها على الفقراء وذوي القربى وفي سبيل الله وأبن السبيل ((^(١٥))، نتيجة على ذلك ثبوت الادلة الصحيحة في القرآن والسنة والاجماع من الصحابة على مشروعيته وجوازه.

تاريخ الوقف في الإسلام:

أول وقف في الإسلام هو في السنة الثالثة للهجرة النبوية الشريفة وهو سبع حوائط كانت تعود الى (مخيريقي اليهودي)^(١٦)

،الذي قتل في معركة أحد وكان قد أوصى بها للنبي أن يضعها أينما يشاء فتصدق بها الرسول وجعلها وقفاً^(١٧)،الرعييل الاول من الصحابة كانوا أكثر ترسماً لخطوات الرسول سابقين الى كل خير لتطبيق النصوص الشرعية، إذا أوقف عثمان (☐) بئراً أشتراها ووقفها للسقايا^(١٨) روى أن هذه البئر كانت لرجل من بني غفار وكان يبيع منها القربة بمد^(١٩) فقال له النبي: تبيعها بعين من الجنة فقال: يارسول الله ليس لي ولعالي غيرها فبلغ ذلك عثمان فشتها بخمس وثلاثين درهم ، ثم أتى النبي فقال: أتجعل لي ما جعلت له ،فقال نعم ،قال: قد جعلتها للمسلمين^(٢٠).

وقف علي (☐) بستاناً على الفقراء ،وأوقف الزبير بن العوام دورا الى بنيه^(٢١) عن أنس (☐) قال كان أبو طلحة أكثر أ نصاري بجوار المدينة ما لآ، وكان أحب أمواله اليه ببرحاء^(٢٢) فلما نزلت الآية (لن تتالوا البر حتى تتفقوا مما تحبون) قال :أنها صدقه لله أرجوا برها وذخرها عند الله فضعها يارسول الله حيث شئت^(٢٣). وسار هكذا المسلمون على نهج الرسول محمد (ﷺ) الصحابة الاوائل (رضوان الله عليهم) في كل زمان ومكان ينفقون أموالهم تقرباً الى الله راجين رحمته وغفرانه^(٢٤).

وبعد عصر الصحابة نمت الاوقاف وتكاثرت وتنوعت بحسب ما عرفته المجتمعات الإسلامية من أتساع وتنوع في احتياجاتها ومتطلباتها ،فظهر اتجاهين للوقف هما أتجاه الوقف العام وهو الموجه لعموم المسلمين ويتعلق بفئة المرضى والايتام ايضاً، واتجاه الوقف الخاص هو الموجه الى قرابة المحبس وذريته ،عرف الاتجاه الاول باسم الوقف الخيري اما الثاني فقد عرف باسم الوقف الاهلي أو الوقف الذري ،وعرف في المغرب باسم الوقف المعقب^(٢٥).

أما عن دولة المماليك فقد سارت على نفس المنهج الذي سار عليه الايوبيون في الاعتناء بالاوقاف والاهتمام بها ،وأستمر سلاطين المماليك وأمرائهم بممارسة الوقف والاهتمام الشديد فيه وساهم في ذلك طبيعة العصر من الناحية السياسية والاقتصادية مما أدى الى ازدهارها^(٢٦) ،و كان للسلاطين في دولة المماليك دوراً فعالاً في توظيف المذاهب الدينية سياسياً لدعم السياسة وتوطيد الحكم^(٢٧)،لذا لم يكن أنتشار المذهب الشافعي والحنفي في دولة المماليك صدفة بل جاء نتيجة تشجيع السلطة للمذهبيين وإعطاءهم الكثير من الامتيازات لذلك مثل قضاء العسكر والنظر في الاوقاف ودار العدل وغيرها^(٢٨).

ونستطيع ان نقول أن الاوقاف في العصر المملوكي خرجت من رحم الدول الأيوبية الا أنها تميزت عنها بكثرتها وأثرها على المؤسسات الدينية والعلمية.

أنواع الأوقاف في العصر المملوكي :-

عرفت الدولة المملوكة ثلاث أنواع من الأوقاف هي:-

١- أوقاف الاحباس

يترأسها دوا دار السلطان ويتألف من ديوان فيه عدة كُتاب ومدير ويشمل هذا النوع على أراضٍ من أعمال مصر خصصت للقيام بمصالح المساجد والزوايا وغيرها من جهات البر^(٢٩).

٢- أوقاف الحكمية

وهي بمصر والقاهرة يترأسها قاضي القضاة الشافعي ،ويسمى من يتولى هذا النوع من الأوقاف ب(ناظر الأوقاف) ويشمل الأوقاف المحبوسة على الحرمين وعلى الصدقات الاسرى وأنواع القرب^(٣٠).

٣- الأوقاف الاهلية

لها ناظر خاص بها ويكون من أولاد صاحب الوقف أو من ولاية السلطان أو القاضي ويشمل هذا النوع على جميع اراضي مصر والشام والاراضي الاخرى التي تقع ضمن حدود الدولة ،وتكون موقوفة لصالح الخوانق^(٣١) والمدارس والجوامع والترب^(٣٢)(٣٣).
خصص النوع الاول والثاني من الأوقاف على بناء المؤسسات العلمية والدينية وكان لعائدها الأثر الاقتصادي الكبير على دور الثقافة والمشافي والمصحات^(٣٤).
ولنجاح عملية الوقف كان لابد ن وجود أشخاص لهم وظائفهم الخاصة التي يقومون بها لا إدارة الوقف ومن هذه الوظائف .

١- ناظر الوقف

هو الشخص المسؤول عن المباشرة في توظيف الوقف بحسب الجهة المخصص لها ،وروى القلقشندي عن ذلك وقال: ((لما كان فلان هو الذي لا يتدنس عرضه بشائبة وتمسه المصالح وهي عن فكرة غائبة فليباشر هذه الوظيفة مباشرة حسنة وينظر في الأوقاف وعلى اختلافها من ربوع ومباني ومساكن وحوانيت وساحات مأجورة وغير مأجورة وليتبع شروط الواقفين ولايعدل عنها ويتدرج على هذه الأوقات ،المساجد مواطن الذكر فليقم شعارها وليحفظ أثارها ويرفع منارها))^(٣٥).

٢- وظيفة ناظر الاحباس

وهي وظيفة عالية المقدار يكون صاحبها يتحدث عن رزق الجوامع والمساجد والاربطة والزوايا والمدارس وكل ما هو في سبيل البر والصدقة لأناس معينين وتتبع هذه الوظيفة الى ديوان الاحباس الذي يشبه وزارة الأوقاف في وقتنا الحاضر^(٣٦) .

للقوف فوائد كثيرة ومتنوعة منها:

١- سد حاجة الفقراء والمساكين والايتام وأبناء السبيل^(٣٧).

٢- فتح باب التقرب الى خير يزلفه الى الله ويزيده رزقاً^(٣٨).

٣- تحقيق رغبة المؤمن في بقاء الخير جارياً بعد وفاته منهدماً اليه وهو في قبره حين ينقطع عمله من الدنيا^(٣٩).

٤- ومن فوائده يجعل الفرد يفكر ويتدبر للمستقبل، ويعود هذا العمل للناس على التفكير والتدبير المستقبليين من خلال الشعور بالمسؤولية اتجاه الاجيال المقبلة، فالوقف تطلع وتدبير للمستقبل الدنيوي والاخروي للموقف عليه^(٤٠).

٥- ويعمل على تعويد المجتمع على القيام بشؤونه، إذ أن من الآفات الخطيرة للأمم والشعوب التي تعمل على التتكك والشلل وفقدان الفعالية هي أفة الاستقلالية في الشؤون العامة تفكيراً وفعلاً، فنجد الناس تلقون اللوم عن سوء التوجيه على عاتق الدولة في حين أن الإسلام يُخاطب عموم الأمة أمراءهم وزعمائهم وولاة أمورهم في الحث على الأنفاق في سبيل الله والدين^(٤١) ويقول الله في محكم كتابه ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٤٢).

عوامل ازدهار الأوقاف في العصر المملوكي

أولاً: العامل الاقتصادي

لقد كان اقتصاد دولة قوياً ومزدهراً والسبب يعود أن سلاطينها كانت لهم اهتماماً كبيراً في الزراعة والتجارة، والتي احتلت المكان الأول في الحياة الاقتصادية ونتج عن ذلك ثراء الدولة وازدهارها اقتصادياً وامتلاك سلاطينها الثروات الطائلة، وكان إذا توفي أحد سلاطينها خلف وراءه ثروات هائلة انعكست على اهتمام الدولة بالأعمال العمرانية، واستطاعت أن تتفق ذلك على المؤسسات الدينية والعلمية^(٤٣).

ثانياً: العامل الديني

كان له دوراً مهم في ازدهار الأوقاف روى أن الامير (علاء الدين طبرس) بعد استكمال بناء مدرسته الطبرسية احضر اليه مباشره الحساب ومصروفها، فلما قدم اليه استدعى بطشت فيه ماء وغسل أوراق الحساب بأسرها من غير أن يقف على شيء منها وقال: شيء خرجنا عنه الله تعالى لا نحاسب عليه^(٤٤)، وكان للعامل الديني الأثر الواضح عند مُشيدي العمائر الدينية وخاصة السلاطين والامراء الذين تقربوا الى الله عز وجل وطلبوا الأجر والثواب مؤمنين الآية القرآنية: ﴿ فِي يُؤْتِيهِ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعُوهُ يَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُهُ وَيُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾^(٤٥).

وخير وصف لسلاطين دولة المماليك عبر عنه العبدري فقال: ((أن ملوكهم أهل دين وعقائد سليمة وشفقة وحنان على المسلمين وتفضل على الفقراء وحسن ظن بأهل الدين وهم ركن الاسلام))^(٤٦).

أن اعتناق سلاطين دولة المماليك الإسلام بقوة جعلهم يشعرون بأنهم مسؤولين امام الله والشعب عن الدفاع عن البلاد واقامة الأبنية والمساجد والمدارس ووقف الأوقاف عليها وعبر عن ذلك فقال احدهم:

بُنيت لأرباب العلوم مدارساً
لِتتجوا بها من هول يوم المهالك^(٤٧).

كما أن الظاهر بيبرس^(٤٨) أنشاء المدارس ووقفها حباً للعلم وتقديراً لأهله عبر عن ذلك بعض الشعراء عند افتتاحهم المدرسة الظاهرية فقال:

ملك له في العلم حب وأهله فالله حب ليس فيه كلام .
فشيدها للعلم مدرسة غداً عراف إليها شقيق وشام .
ولتذكرن يوماً نظاميه له فليس بمضاهي النظام نظام^(٤٩) .

أن كثرة العلماء والفقهاء وطالبي العلم قد شجع المماليك على الاكثار من المدارس والمساجد وكانت العلاقة وثيقة ومنتينة بين العلماء فجاءت نشاطاتهم متماثلة مع روح العصر وتطورات الزمن واستجابة لتطور الحياة الفكري.

كما أن التنافس بين أصحاب المذاهب الفقهية كان سبب في أنشاء المدارس والمساجد فكان كل منهم يُريد بناء مدرسة تؤيد مذهبه الفقهي فمثلاً قام الأمير (بيلغا ٧٦٧هـ / ١٣٦٥م) بتجديد درس بجامع ابن طولون فيه سبع مدرسين للحنفية وجعل لكل فقيه منهم في الشهر أربعين درهما وأردب^(٥٠) مح، ويذكر أن جماعة من غير الحنفية انتقلوا الى مذهب أبي حنيفة لينظموا الى هذا الدرس^(٥١) كما جعل الامير حسام الدين طرنطاي المنصوري مدرسته الحسامية برسم الفقهاء الشافعية^(٥٢) وخصص الامير علاء الدين مغلطاي مدرسته الجمالية للحنفية^(٥٣) ووقف الامير سيف الدين البوكري ا لناصرى مدرسته البوكرية على الفقهاء الشافعية^(٥٤).

ثالثاً: العامل السياسي

أن العامل السياسي عامل ممتزجاً بالعامل الديني، ففي قضية الخلافة الاسلامية نلاحظ أن مظاهر العلم أ نتقل مع انتقال (الحكم) الخلافة الى المدينة المنورة، فكانت موطن الحركة العلمية وعاصمتها في عهد الرسول (ﷺ) والخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)، ثم انتقلت هذه الحركة الى دمشق بانتقال مقر الخلافة اليها وانتقلت الى بغداد بانتقال مقر الخلافة اليها، ثم قيام الدولة العباسية وسقوطها على يد التتار فانتقل العلماء الى مصر وقاهرتها اذ استقروا فيها وأسسوا حكماً وسلطاناً وعن ذلك يقول ابن خلدون : ((درست معلم بغداد بدروس الخلافة فأنتقل شأنها من الخط والكتابة الى مصر والقاهرة))^(٥٥) أن السر العظيم بانتقال العلم حيث تنتقل الخلافة بينه السيوطي فقال: ((وأعلم أن مصر من حين صارت دار الخلافة عظم أمرها وكثرت شعائر الاسلام فيها وعلت فيها السنة، فصارت محل سكن العلماء ومحط الرجال ا لفضلاء وهذا سر من أسرار الله وادعه في الخلافة النبوية حيث ما كانت يكون فيها الإيمان والكتاب))^(٥٦).

ويرى ابن خلدون أن أسباب ازدهار الاوقاف الاسلامية في عصر المماليك هو خوف السلاطين والامراء وأصحاب المناصب العليا في الدولة على ذريتهم وخلفائهم من أن تصادر املاكهم بعد وفاتهم فعملوا على الاكثار من العمائر ووقفها لتكون ملكاً لهم فلاستطيع أحد التناول عليها وأخذها^(٥٧).

نماذج من لأوقاف في عصر المماليك :-

الجامع الأزهر

كان للجامع الأزهر نصيبه المقدر من الاوقاف مصر لتغطية مصاريفه على أبنيته وفقائها وطلابها والفقراء والواردين اليه، أذ أوقفت الكثير من أراضي مصر لخدمته (٥٨) فمثلاً: أوقف الامير عز الدين أيدير أوقافاً كثيرة لتأمين مصاريفه، وكذلك فعل الامير سعد الدين الجاموري الناصري، وكان لأرباب الاموال سهم في تقديم المعونات له وتقدمون له الذهب والفضة وأنواع من الاطعمة والخبز والحلويات (٥٩).

دار القرآن الخيصرية انشاءت في دمشق في زمن قاضي القاضي محمد الخيصري سنة (٧٨٧هـ/٤٨٢م) وأوقف عليها كثرة داره (٦٠).

دار القرآن الصابونية أنشاءت في دمشق من قبل أحمد بن عالم الدين الصابوني وأكمل بناءها سنه (٨٦٨هـ/٤٦٣م) (٦١).

المكتبات والوقف :-

توافرت عدة عوامل أدت الى ازدهار المكتبات في عصر دولة المماليك ارتبطت هذه العوامل بعملية الوقف وبذل السلاطين والامراء وحب العلماء وحب العلم والمعرفة سعي طلبة العلم لاقتناء الكتب بنسخها أو أستعارتها من المكتبات الموقوفة أو بشرائها (٦٢) أما العامل ذا الأثر الكبير في ذلك هو التوجه نحو الاعتناء بالكتب فنياً من حيث النسخ والتجليد والتذهيب والحفظ وانتشار الأسواق المختصة بتجاريتها ورت المماليك ذلك عن الأيوبيين الذين أنشوا المكتبات الكثيرة والمتنوعة مما أثر ذلك في إثراء المكتبة في ذلك العصر (٦٣) وكان للمكتبة المملوكية أهمية لا تقدر بثمن في حفظ العلم والتراث العربي من الضياع والفقدان من أحراق التتار الكتب وأغرقوها عند أجتياهم بغداد (٦٤) فتعددت المكتبات الموقوفة في عصر المماليك فوجدت المكتبات العامة والمكتبات الشخصية أو الخاصة و المكتبات الملحقة بالمدارس والمساجد، وشملت المكتبات عدد من الكتب في شتى أنواع العلوم والمعارف وضعت المكتبات تحت تصرف طلبة العلم وارتبطت بنظام خاص تعلق بقائمة الوقف (٦٥)، فكانت في قلعة الجبل (٦٦) (خزانة كتب ضمت الكثير من كتب الفقه والحديث والتاريخ وعامة العلوم (٦٧) و الحقت المكتبات الموقوفة بالكثير من المساجد فألحقت مكتبة بالجامع الخيصري واخرى بجامع قوص وثالثة بجامع الحاكمي (٦٨).

واقترنت المكتبة بالمدرسة فيندر أن نجد مدرسة فيها مكتبة موقوف عليها، وكان الطلاب يتطلعون عليها وينهلون منها علماً، فكانت المدرسة الفاضلية جملة عظيمة من الكتب في سائر العلوم ويقال أنها كانت مئة ألف مجلد (٦٩) ورتبت بالمدرسة والقبعة المنصورية خزانة تحوي على الكتب وانواع العلوم

المختلفة^(٧٠)، والحقت مكتبة أخرى بكل من المدرسة الناصرية والحجازية^(٧١)، وكانت في مكتبة المدرسة والقبّة المنصورية كتب الحديث والفقه والطب والادبيات ودواوين الشعر^(٧٢).
الخانقات اليونسية : أنشأها في دمشق الامير الكبير الشرفي يونس دوا دار الظاهر برفوق سنة (٨٧٤هـ/١٤٦٩م) وقف عليها الذكاكين التي خارج باب الفرج ودرس فيها أفاضل العلماء^(٧٣).
الزاوية السيوفية : أنشأها عيسى بن شاه أرمن الرومي سنة (٧١٠هـ/١٣١٠م) أوقف عليها قريتي عين الفيجة^(٧٤) ودير مقرن بوادي بردى^(٧٥).

بيوت دمشقية أوقفت مدارس للعلم في العصر المملوكي :

برزت ظاهرة ملفتة للنظر تدل على الجو العام الذي كانت تعيشه هذه المدينة وهو ازدهار الوقف العلمي ومساهمة الجميع في ذلك، إذ أوقفوا بيوتهم بعد مماتهم مدارس للعلم^(٧٦) ومنهم على سبيل المثال:-
دار الحديث البهائية: كانت الدار للشيخ المسند بهاء الدين أبو محمد القاسم (٧٢٣هـ/١٣٢٣م) وأوقفها في آخر حياته للحديث النبوي الشريف ودرس فيها علماء أفاضل وتخرج منها طلبة علم كثيرون بفضل هذا الوقف^(٧٧).

دار الحديث السامرية: كانت للشيخ أحمد بن علي البغدادي (٦٩٦هـ/١٢٩٦م) في دمشق وأوقفها دار حديث و خانقاه وعقد فيها دروس للعلم^(٧٨).

البيمارستان المنصوري:

لم تخرج البيمارستانات في أثر الازدهار الايجابي للوقف لقد بني البيمارستان المنصوري الذي يعد أشهر بيمارستانات مصر عبر التاريخ بناه السلطان المنصور قلاوون الالفى وشيده عام ٦٨٢هـ/١٢٨٣م بين القصريين^(٧٩)، قال عنه ابن أبي حجلة (ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م) ((هو من حسان الزمان وتحتاج اليه الملوك ويفتقر اليه الغني والصعلوك فهو عون الفقير وجبر الكسير^(٨٠))).

لم تقتصر الرعاية الصحية فيه على المترددين والمقيمين انما شمل الفقراء في بيوتهم ومختلف فئات الشعب من الاغنياء والفقراء الكبير والصغير الامير والوزير من أهل مصر والقاهرة^(٨١).

وقد أنقسم اطباء البيمارستانات الى ثلاث فئات الطبائعيون وهم: أطباء الامراض الباطنية، والجراحيون هم: الذين يقومون بأجراء العمليات الجراحية، والكحالون هم: المختصون بمعالجة أمراض العيون^(٨٢)، وكانت مهمتهم هو الاشراف على المرضى مجتمعين أو متناوبين يداوم الكحالون صباح كل يوم ولايرد مريض يأتي للعلاج ووكان على الاطباء الدوام ليلاً مجتمعين أو متناوبين^(٨٣) اذاً كانت البيمارستانات عبارة عن مشفى عام مقارنة بوقتنا الحاضر، كانت البيمارستانات منقسمة الى قسمين أحدهما للذكور والآخر للإناث وقسم كل قسم الى قاعات للأمراض الباطنية وقاعات الجراحة وقاعات أمراض العيون والتجبير وقسمت الى اقسام صغيرة للمصابين بالحمى (المحمومين) وقسم للمرورين (امراض الجنون) وقسم للمبردين اي المتخومين وقسم ممن يعاني من الاسهال^(٨٤) هم صفة

لهذه البيمارستان أنها كانت جامعة لتدريس الطب وكليات الطب وخصص مكان يجلس عليه رئيس الاطباء لإلقاء محاضراته في الطب^(٨٥).

وكان السلطان المملوكي يصدر مراسيم تعين المدرسين في البيمارستانات وورد بخصوص ذلك: ((نصبنا لذلك العلماء والحكماء ممن أختارناه ورضيناها وكانت قد سبقت له في هذا المنصب أحسن مباشرة))^(٨٦)، وكان ما يماثل وظيفتي الصيدلاني والممرض فقد رتب فيه من خلال الوقف رجالان أشترط فيها الامانة والديانة، مهمة الصيدلاني حفظ الادوية والعقاقير وصرافها حسب أوامر الطبيب، أما الممرض فمهمته توزيع الادوية على الممرضى والتحقق أن كل مريض تناول الدواء الذي صرف له ومهمته توصيل الطعام للمرضى حسب ما وصف له^(٨٧).

ويصدر السلطان المملوكي العديد من الوصايا للأطباء باختصاصاتها وللصيادلة والممرضين، تعكس هذه الوصايا الاهتمام بالرعاية الصحية في مهن تتطلب الانتباه الشديد لتعلقها بأرواح البشر وأجسادهم وتعكس عمل الدولة الدؤوب على توجيه هذه المهن التوجه الصحيح مما يجد من الاخطاء فيها^(٨٨).
لم تقتصر أهمية الاوقاف في دراسة الطب على البيمارستانات بل جاوزتها الى المدارس والمساجد والخوانق فدرس الطب في المدرسة المنصورية ومسجد أحمد بن طولون^(٨٩) وخانقات سريا قوس التي ذكر فيها خزانه بها السكر والادوية والاشربة وبها الطبائعي والجرائحي والكحال^(٩٠).

نتائج ازدهار الوقف في العصر المملوكي

جاءت دولة المماليك لتكمل أنشاء المؤسسات العلمية التربوية والدينية التي كان سبقهم بها الايوبيون والمتمثلة بأنشاء المدارس والمساجد البيمارستانات والروابط والزوايا والخوانق، الا أن عصر المماليك شهد ازدياد في المؤسسات التربوية والعلمية في صور لم يشهدها أي عصر من العصور الاسلامية في مصر وبلاد الشام، والادلة التاريخية على ازدهار الاوقاف ما ذكره القلقشندي عن ذلك فقال: ((كثرت عمارة الجوامع في الدولة بالقاهرة وخصوصاً في الأيام الناصرية - الناصر محمد بن قلاوون ، ومابعداها فعمر بها من الجوامع ما لا يكاد يحصى أكثره))^(٩١)، وقال ايضا: ((وأما مساجد الصلوات الخمس فأكثر من يحصى وأعز من أن تستقصى))^(٩٢) وشهد ابن بطوطة على هذه الكثرة فقال: ((أما المدارس بمصر فلا يحيط أحد بحصرها لكثرتها))^(٩٣) ويقول المقرئزي: ((بلغت المساجد التي تقام بها الجمعة مئة وثلاثين مسجداً))^(٩٤) أما ابن فضل العمري (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٩م) فكان شاهد عيان على أحداث ذلك العصر فقال: ((وابتدى بالقاهرة التي هي اليوم أم المماليك وحاضرة البلاد وهي دار الخلافة وكرسي الملك ومنبع العلماء ومحط الرحال تبعها كل شرق وغرب وبعد وقرب خلا الهند فأنه نائي المكان بعيد المدى))^(٩٥)
^(٩٦) أما ابن خلدون فيقول: ((والأوفر اليوم في الحضارة من مصر، فهي أم العالم واخوان الاسلام وينبوع العلم والصنائع))^(٩٦)، وعبر القلقشندي عن مجمل النهضة العلمية في ذلك العصر فقال: ((لم تزل القاهرة في كل وقت تتزايد عمارتها حتى صارت على ماهية عليه في زماننا من القصور العلمية والدور الضخمة والمنازل الرحبية والاسواق الممتدة والجوامع البهجة والمدارس الرائعة والخوانق الفاخرة مما لم

يشيع بمثله في قطر من الاقطار ولأعهد نظير في مصر من الامصار ((^(٩٧) أما عن بلاد الشام فقد ازدهرت دمشق في هذه الفترة بمئات المدارس الكبيرة والمختلفة التي أسست لتلقي الثقافة الاسلامية والمذاهب الاربعة ^(٩٨) فقد أسست هذه المدارس ملوك الشام سلاطينها وامرائها والقاعات والحوانيت وغيرها وأصبحت دمشق وأرباضها أوقافاً لهذه المدارس من أحيائها ^(٩٩) فكانت وقف أو لك جميعاً على هذه المدارس أوقافاً وافرة من الاموال والضياع والبساتين والقاعات والحوانيت وغيرها وأصبحت دمشق وأرباضها أوقافاً لهذه المدارس من أحيائها ^(١٠٠) فكانت هذه الأوقاف تدر المال عليها وترغب الطلاب في التعلم بها وتنفرد دمشق بذلك بمجد جديد بين بغداد والقاهرة والقدس فكانت اسبق المدن الثلاث بتأسيس المدارس الخاصة بالعلوم ^(١٠١).

الخاتمة

- ١- الوقف نوع من الصدقات وهو أفضل صور الشكر على النعمة وهو من أهم مظاهر التفاعل الاجتماعي مقاصده المحافظة على النفس البشرية وتوفير الحد الأدنى من الكفاية.
- ٢- أول وقف عرفته الأمة الإسلامية كان في عصر الرسول (ﷺ) في السنة الثالثة للهجرة واستمر الصحابة على مرور الاجيال والزمان يطبقون سياسته في ايقافهم للأوقاف.
- ٣- ثبوت الادلة الشرعية بالكتاب والسنة والاجماع ومذاهب الائمة على مشروعيتها .
- ٤- نظراً لما تمتعت به دولة المماليك من اقتصاد تجاري مزدهر فقد استطاع سلاطينها توظيف ذلك الازدهار لنمو واتشاء مؤسسات متعددة للوقف ما بين المساجد والمكتبات و المستشفيات .
- ٥- أول سلاطين المماليك اهتماماً بالأوقاف الظاهر بيبرس وابنه السلطان المنصور قلاوون اللذان وجها اهتمامهما الى الحرمين الشريفين .
- ٦- الاوقاف في دولة المماليك خرجت من رخم الدولة الايوبية الا انها تميزت عنها بكثرتها واثرها على المؤسسات العلمية والدينية .
- ٧- عرفت دولة المماليك اوقاف الاحباس والحكمية والاهلية ووظائف ساعدت على تطبيقه بشكل فعال مثل ناظر الاحباس وناظر الوقف.
- ٨- كانت الاوقاف اكبر مصدر تمويل للتعليم في مختلف مراحلها.
- ٩- على الدول الإسلامية ان تكون لها سياسة ناجحة في استثمار المشاريع الخيرية لصالح استثمار الوقف في التطبيق العملي والتنفيذي لمشاريع تعود بالنفع على الطبقة الفقيرة والمعدمة من الناس.

هوامش البحث

- (١) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ / ١٣١١ م)، لسان العرب، دار صادر (بيروت - د.ت)، ج ٦، ص ٤٤ مادة (حبس).
- (٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٤٤.
- (٣) الفيومي، أحمد بن محمد بن عاي الفيومي (ت ٧٧٠ هـ / ١٣٦٨ م)، المصباح المنير في شرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، (بيروت - د.ت)، ج ٢، ص ٦٦٩.
- (٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٤٤؛ الفيومي، المصباح المنير، ج ٢، ص ٦٦٩.
- (٥) ابن قدامه، موفق الدين بن عبدالله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠ هـ / ١٢١٩ م)، المغني، تح: عبدالله بن عبد الحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، (بيروت - ١٩٩٧ م)، ج ٦، ص ٢٧٣.
- (٦) المغني، ج ٦، ص ٢٧٣؛ الموسوعة الفقهية الكويتية تأليف، مجموعة من الباحثين، ج ٤٤، ص ١١٠.
- (٧) الريسوني، أحمد، الوقف في الإسلام، دار القلم (الكويت - ١٩٨٧ م)، ص ٩.
- (٨) لمعرفة أحكام وشروط الوقف ينظر: الطرابلسي، برهان الدين بن إبراهيم بن موسى (ت ٩٢٢ هـ / ١٥١٦ م)، الإسعاف في أحكام الأوقاف، ط ٢، المطبعة الهندية (مصر - ١٩٠٢ م)، ص ٥-٦.
- (٩) ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٢٧٥؛ الريسوني، الوقف في الإسلام، ص ١٠.
- (١٠) ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٢٧٦؛ الريسوني، الوقف في الإسلام، ص ١١.
- (١١) سورة آل عمران، الآية: (٩٢).
- (١٢) سورة البقرة، الآية: (٢٦٦).
- (١٣) النيسابوري، أبو الحسن مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٥ م)، صحيح مسلم، تح فؤاد عبد الباقي دار أحياء التراث، (بيروت - ١٩٧٨ م)، ج ٥، ص ٧٣، رقم الحديث (٤٣١٠).
- (١٤) ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٢٠٦.
- (١٥) البخاري، أبو عبد الله محمد أسماعيل (ت ٢٥٦ هـ / ٨٧٠ م)، صحيح بخاري، تح مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، (بيروت - ١٩٨٧ م)، ج ٣، ص ١٩٩.
- (١٦) مخيريق اليهودي، هو أحد أحبار اليهود من بني النظير قاتل حتى أستشهد يوم أحد أوصى بما يملك للرسول (ص) يضعه حيث يشاء. ينظر: ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام (٢١٣ هـ / ٨٢٨ م)، السيرة النبوية، تح مصطفى السقا وآخرون، مكتبة أبو حجر، (دمشق - ٢٠٠٥ م) ج ٢، ص ٥١٨.
- (١٧) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٢، ص ١٥١٨؛ الريسوني، الوقف في الإسلام، ص ٣.
- (١٨)، ابن الأثير عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٣ م) الكامل في التاريخ، دار صادر، (بيروت - ١٩٧٩ م)، ج ٢، ص ١١٩.

(١٩) المَدُّ: نوع من المكابيل التي كانت شائعة في المدينة المنورة قبل الإسلام ويزن عند اجماع المذاهب ٥٤٣/٨٢٤ غم وحجمه ٦٨٨ لتراً، وهو يعادل مليء كفتين رجل متوسط اليد. ينظر: ابن الرفعة الانصاري، أبي العباس نجم الدين (ت ٧١٠ هـ / ١٣١٠ م) الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والاوزان، دار الفكر، (دمشق - ١٩٨٠ م)، ص ٥٦.

(٢٠) ابن الأثير عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٣ م)، أسد الغاية في معرفة الصحابة، بتح عادل أحمد الرفاعي، دار أحياء التراث العربي، (بيروت - ١٩٩٦ م)، ج ٢، ص ٢٨٥.

(٢٠) الزرقا، مصطفى احمد، أحكام الأوقاف، دار عمار (الاردن - ١٩٩٨ م)، ص ٢١.

(٢١) الخن وأخرون، الفقه المنهجي على مذهب الامام الشافعي، دار القلم، (دمشق - ١٩٩٢ م)، ج ٤، ص ١٨.

(٢٢) ببرحاء: هي قصور بني حديلة بالمدينة وكانت بساتين نخل واسعة ينظر: ابن شبه، أبو زيد عمر بن شبه النميري (ت ٢٦٢ هـ / ٨٧٦ م)، تاريخ المدينة، بتح محمد شلوت، دار الفكر، (بيروت - بلا.ت) ج ١، ص ٣٤٥.

(٢٣) أين شبه، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٤٦.

(٢٤) (أبن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م)، صحيح ابن حبان، بتح شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، (بيروت - ١٩٩٣)، ج ٨، ص ٥٤.

(٢٥) أبو زهرة، محاضرات في الوقف، دار الفكر، ط ٢، (القاهرة - ١٩٧٢)، ص ١٤.

الريسوني، الوقف في الاسلام، ص ١٣.

(٢٦) أمين، محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨ هـ / ١٥١٧ م)، دار النهضة العربية، (القاهرة - ١٩٨٠ م)، ص ١-٥.

(٢٧) ابن اياس، أبو بركات محمد بن أحمد بن اياس (ت ٩٣٠-١٥٢٣)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، بتح محمد مصطفى، الهيئة المصرية للكتاب، (القاهرة - ١٩٧٥ م)، ج ١، ص ٣٠٧.

(٢٨) القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد (ت ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م)، صبح الأعشى في صناعة الأنشا، بتح عبد القادر زكار، وزارة الثقافة، (دمشق - ١٩٨١ م)، ج ٤، ص ٢١٦.

(٢٩) القلقشندي، صبح الأعشى، ج ١١، ص ٣٤٨.

(٣٠) المقرئ، نقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرئ (ت ٨٤٥ هـ / ١٧١٥ م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار الخطط المقرئية، دارالكتب العلمية، (بيروت - ١٩٨٨ م)، ج ٢، ص ٢٩٥ -

٢٩٦، ودوادار وظيفة اطلقت على الموكل بدواة السلطان ظهر في العصر العباسي وتطورت في العصر المملوكي كان يشغلها عسكريون وامراء. الناشا، حسن، الفنون الاسلامية والوظائف على الاثار

العربية، دار النهضة العربية، (القاهرة - ١٩٩٥ م)، ج ٢، ص ٥١٩ - ٥٢٠.

- (٣١) الخوانق: شعب ضيقة في اعلى الجبال وهي جمع ،واهل اليمن يسمون الزقاق خانقاً. ينظر: ابن سيده ،أبو الحسن علي بن اسماعيل النحوي(ت٤٥٨هـ/١٠٦٦م)،المخصص تح ابراهيم الجاف ،دار احياء التراث العربي (بيروت-١٩٩٦م)،ج٣،ص٤٨
- (٣٢) التُّراب: جمع الترب ويقال ارض طيبة التربة اي خلقة ترابها، ويعني بها الارض وما عليها من جبال وغيرها وما ظهر عليها، ويقال رجل ترب اي لامال له اي فقير او المحتاج .ينظر :أبن منظور ،لسان العرب، ج١، ص٢٢٧ مادة (ترب).
- (٣٣) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٢٩٥-٢٩٦.
- (٣٤) كارل، بروكلمان، تاريخ الشعوب الاسلامية ،ط٥، ترجمة ترنيه فارس ومنير بعلبكي، دار العلم للملايين، (بيروت -١٩٦٨م)، ص٣٧١.
- (٣٥) القلقشندي، صبح الأعشى، ج١١، ص٢٥٣-٢٥٤.
- (٣٦) القلقشندي ،نفسه، ج١١، ص٢٤٨.
- (٣٧) الطرابلسي، الأسعاف، ص٣.
- (٣٨) الخن وآخرون ،الفقه المنهجي، ج٢، ص٢١٦.
- (٣٩) الخن، نفسه، ج٢، ص٢١٧.
- (٤٠) الريسوني، الوقف في الإسلام، ص١٠.
- (٤١) الريسوني، نفسه، ص١١.
- (٤٢) سورة البقرة، الآية: (١٩٥).
- (٤٣) ناصر ،عامر نجيب، الحياة الاقتصادية في مصر في العصر المملوكي، دار الشروق، (عمان-٢٠٠٣م)، ص١١.
- (٤٤) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٨٣.
- (٤٥) سورة النور، الآية (٣٦).
- (٤٦) العبدري، ابو عبدالله محمد بن علي بن احمد بن مسعود(ت٦٨٨هـ/١٥)، تح علي كردي ،دار أسعد الدين ،(دمشق-١٩٩٩م)، ص٢٨٠.
- (٤٧) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٧٥.
- (٤٨) الظاهر بيبرس: العلاني البندقداري مولده أرض القيحاو اسر وبيع ونقل من حلب الى القاهرة، جعله نجم الدين في خدمته ثم أعتقه تولى أعمال مصر والشام، لقب أبي الفتوحات، كانت له وقائع هائلة مع الصليبين ،توفي سنة ٦٧٦هـ في دمشق وأقيم حول مرقد المدرسة الظاهرية. الزركلي، خير الدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء، ط٣، دار العلم للملايين، (بيروت-١٩٨٠م)، ج٢، ص٧٩.
- (٤٩) المقرئزي ،الخطط، ج٢، ص٣٧٩.

- (٥٠) أربد: وحدة كيل كبرى لاهل مصر ذكرت بعد الفتح ،تعادل ٥٢/١٤ كيلو غرام و٦٦ لترا من الماء.أبن الرفعة الانصاري، الايضاح والتبيان ،ص٧١.
- (٥١) ابن كثير، أسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، البداية والنهاية ،مكتبة المعارف، (بيروت- ١٩٩٠)، ج٦، ص٢٥٤.
- (٥٢) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٨٦.
- (٥٣) المقرئزي، نفسه، ج٢، ص٣٧٩.
- (٥٤) المقرئزي، نفسه ، ج٢، ص٤٠٤.
- (٥٥) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٦م)، المقدمة، دار أحياء التراث العربي، (بيروت- ١٩٧٠م)، ص٥٢٨ .
- (٥٦) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تح محمد أبو الفضل ،دار أحياء التراث العربي ،(مصر- ١٩٦٧م)، ج١، ص١٠٢.
- (٥٧) ابن خلدون ،المقدمة، ص٤٠.
- (٥٨) الجيعان، شرف الدين يحيى بن المقرئبن (ت ٨٨٥هـ / ١٤٨٠م)، التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية، مكتبة الكليات الازهرية، (مصر- ١٩٧٤م)، ص١٣-٦٢-١٤٥. للمزيد عن الاراضي الموقوفة لجامع الازهر ينظر: ابن دقماق ،أبراهيم بن محمد (ت ٨٠٩هـ/١٤٠٩م) الانتصار لواسطة عقد الأمصار في تاريخ مصر وجغرافيتها، المكتب التجاري ،(بيروت- بلا.ت) ، ق١، ص١٠٢.
- (٥٩) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٢٧٦-٢٧٧ .
- (٦٠) النعيمي ،عبد القادر بن محمد النعيمي (ت ٩٢٧هـ/ ١٥١١م)، الدارس في تاريخ المدارس ،تح أبراهيم شمس الدين ،دار الكتب العلمية، (بيروت- ١٩٩٠م) ج١، ص٧.
- (٦١) النعيمي ،الدارس في تاريخ المدارس، ج١، ص١٢-١٣.
- (٦٢) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٦٦.
- (٦٣) المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٦٧.
- (٦٤) المقرئزي ،نفسه، ج٢، ص٢١٢.
- (٦٥) الصفدي ،خليل الدين أيبك (ت ٧٦٤هـ/١٣٤٥م)، أعيان العصر وأعوان العصر ،تح ،محمد أبو زيد وآخرون، دار الفكر، (بيروت- ١٩٩٨م)، ج٢، ص٧٤.
- (٦٦) قلعة الجبل: قلعة شيدها صلاح الدين الايوبي فوق جبل المقطم في القاهرة لحمايتها من الصليبيين. ينظر: المقرئزي، الخطط، ج٢، ص٣٩٦.
- (٦٧) النويري، شهاب الدين أحمد (ت ٧٣٢هـ/١٣٣٢م)، نهاية الأرب في معرفة فنون الادب، دار الكتب المصرية، (القاهرة- ١٩٢٩م) ٣١، ص١١١.
- (٦٨) الصفدي ،أعيان العصر، ج٢، ص٧٤.

- (٦٩) المقريري، الخطط، ج٢، ص٣٦٦.
- (٧٠) المقريري، الخطط، ج٢، ص٣٨٢.
- (٧١) المقريري، أحمد تقي الدين أبي العباس (١٧١٥/هـ-١٨٤٥م)، السلوك في معرفة دول الملوك، تح عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (لبنان-١٩٩٧م)، ج١، ص٤١٧.
- (٧٢) النويري، نهاية الأرب، ج٣١، ص١١١.
- (٧٣) النعيمي، الدارس، ج٢، ص١٠٨.
- (٧٤) عين الفيحة: بلدة تقع غرب دمشق في وادي بردى بين السلاسل الجبلية وتبعد عن دمشق ١٥ كيلو مترو من سفوح جبالها يتدفق نبع الفيحة الذي يزود مدينة دمشق بالمياه. ينظر: الأدرسي، محمد بن محمد الحمودي (ت ٥٥٩هـ/١١٦٤م)، نزهة المشتاق في أختراق الأفاق، مكتبة الثقافة الدينية (دمشق-٢٠٠٢م)، ج٥، ص١١٧.
- (٧٥) وادي بردى: وادي مشهور بسوريا يمثل خط سير نهر بردى ومنبع النهر عند بحيرة شنال غرب مدينة دمشق، وفي هذا الوادي مصايف دمشق ينظر: الحميري، جمال الدين بن عبد الله (ت ٩٤٧هـ/١٥٣٧م)، النسبة الى المواضع والبلدان، مكتبة مشكاة الاسلامية، (بلاط - د.ت)، ج١، ص.
- (٧٦) النعيمي، الدارس، ج٢، ص٤٣.
- (٧٧) النعيمي، نفسه، ج٢، ص٤٤.
- (٧٨) النعيمي، نفسه، ج٢، ص٥٤-٥٥.
- (٧٩) النويري، نهاية الأرب، ج٣١، ص١٠٦.
- (٨٠) ابن أبي حجلة، شهاب الدين بن العباس بن أبي بكر (ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م)، سكردان السلطان، تح علي عمر، مكتبة الخانجي، (القاهرة-٢٠٠١م)، ص٥٤.
- (٨١) النويري، نهاية الأرب، ج٣١، ص١٠٧.
- (٨٢) النويري، نفسه، ج٣١، ص١٠٨.
- (٨٣) ابن حبيب، بدر الدين الحسن بن عمر (ت ٧٧٩هـ/١٣٦٩م)، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، تح، محمد أمين، دار الكتب، (القاهرة-١٩٧٦م)، ص٢٩٧-٣٠٢.
- (٨٤) النويري، نهاية الأرب، ج٣١، ص١٠٧.
- (٨٥) النويري، نفسه، ج٣١، ص١٠٨.
- (٨٦) ابن الفرات، ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم (ت ٨٠٧هـ/١٤٠٨م)، تاريخ الدول والملوك (تاريخ ابن الفرات)، تح، حسن الشماع، ١٩٧٠، ج٨، ص٢٣.
- (٨٧) ابن حبيب، تذكرة النبيه، ج١، ص٣٠٧.
- (٨٨) ابن الفرات، تاريخ ابن الفرات، ج٨، ص٢٤.
- (٨٩) المقريري، الخطط، ج٢، ص٣٦٩.

- (٩٠) المقريري، الخطط، ج٢، ص٧٩.
- (٩٢) القلقشندي، صبح الأعشى، ج٣، ص٤١٣.
- (٩٣) القلقشندي، نفسه، ج٣، ص٤١٧.
- (٩٤) ابن بطوطة، محمد بن عبدالله بن إبراهيم (ت٧٠٤/١٣٧٧م) تحفة النظر في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار (رحلة ابن بطوطة)، تح
- (٩٥) المقريري، الخطط، ج٢، ص٢٤٥.
- (٩٦) العمري، أحمد بن يحيى بن فضل الله (ت٧٤٩هـ/١٣٣٩م)، التعريف بالمصطلح الشريف، دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٨م)، ص٢٤٧.
- (٩٧) ابن خلدون، المقدمة، ص٧٤٩.
- (٩٨) القلقشندي، صبح الاعشى، ج٣، ص٤١٨.
- (٩٩) النعيمي، الدارس، ص٦-٨.
- (١٠٠) النعيمي، الدارس، مقدمة الكتاب .
- (١٠١) النعيمي، نفسه، ص٨.